ما يخرجه والبيض في النوعين المذكورين موجب انغمازه
في الثاني وشخوصه وعدم مقاومته وعلامته مع ذلك
انتفاخ وتمدد وكبر في البطن مع خفة وصوت كصوت الطبل
اذا قرع مع ميل الى الاتكال وكلها يلزمها فساد الكبد لانها المولد
واصالة ويكون عن ضعف الهاضمه فلا ينضج الغذا والدافعه
فيتوفر منها ما ينبغي ان يتصرف اما المماد له والماسكه فلا
ولا يكون عنهما خلافا لابن نفيس في الشرح لما في ذلك من المنا
وضعفها موجب ولو بالواسطه للثلاثه خلافا له كما صرح
الشيخ به واعلم انه انما يكون عن البرد والرطوبة في الاغلب
والا فقد يكون عن غلبة اي كيفية كانت ولا يشكل الا في
اليبس لانه في الظاهر ضد والجواب انه يورث الصلابه
والضعف وقد وقع الاجماع على ان اردى انواعه ولومه
الاسلم ما كان عن وعلامته لزوم الحمى وسرعة النبض الموجي
وتشبث البول وزبد القاروره وشرب الما قال ابن نفيس
وسبب رداءته احتياجه الى التبريد وذلك يفسد الكبد
وهو بحث جيد فان قيل الا ينتفع بالحر قلنا عن تعفينه
الاخلاط وغالبا ما يصحب هذا بثور وانفجار في اغشية
الكبد فيخرج الدم والصديد في البول او البراز و يقع
الموت بعد فراغ الخروج وان لم يكن هذا المرض عن الكبد
اصالة فارداه ما كان عن عضو قريب كالكلى او عمله
في الفعل كالمعده او في الحرارة العزيزه كآلات التنفس
والكاين عن صلابة الطحال اخف عنه عن صلابة الكبد كما
في القانون لقلة صلابة الكبد وكذا كل ما كان عن مرض
عضو غير الكبد خلافا لابن نفيس فقد صرح بان الكاين عن
سبب في الكبد غير الصلابه اسهل لخصوص الآفة وهو فاسد
لانها

لانها العضو الاعظم في السبب الاعظم اعني الغذا بخلاف غيره ومن
العلامات العامة الدالة على الموت في الثلاثه ضيق النفس
لصعود الابخر والنبض في المرض الرطب ورقة اسفل البطن
والعانه والاسهال مع ذلك لتمكن البرد من خارج ومتى بدا
الانتفاخ من ناحية الكليه فالمرض منها وقس على كل نظاير
واذا حفظ البدن عن هذا المرض فليسكن بالتعديل وتقوية
الكبد اولا ثم النظر في احوال الغذا مع اعضايه فانه من الاسباب
العامة السابقه والسبب الواصل في الحمى فساد الهضم
الثالث عند اجل الاطبا واما الشيخ فسماه متقدما اما على
الواصل لا تحتمله العباره وحمله الشارح والمحشي واراد به
الواصل بنفسه وهو صحيح وقال ابن نفيس بمحال ان يكون
واصلا هنا الا فساد الرابع وهذا الحصر جميل لان الرابع ان
فسد من غيره فذاك هو المتقدم او من نفسه فلا يلزم وجود
هذه العله وقد يتحلل وكذا انكر ان يكون الواصل في
الزقي احتباس الماد هنا مكابرة في الحسبان لان السدد
من السابقه بلا نزاع كما انه لا نزاع في البادي للطبلي تولد
الرياح والسابق عند شانه ذلك وان الحمى والربو يجوز ان
يقع في كل انواعه للتعفن والمزاحمه وكذا ظهور البثور الصاله
بالصديد الاصفر لاحتباس الخلط تحت الجلد وضعف
المتن فيصغر وان كان بارد وفساد الالوان وتغير
الاورام وابتداؤها في الحار من ناحية الكبد كما صرح به
في القانون لانه معدن الحراره بعد القلب ومن انكر ذلك
فقد سهى او كابر نعم يجوز ابتدا الورم من ناحية
الكلى اذا توفرت فيه الحراره مع برد الكبد وهو نادر
واما الانتاض فقد ذكرنا الاصح منها لكن صحح الشيخ

Copyright © King Saud University